

آداب الذكر

قال الإمام ابن الجزري^(١) - رحمه الله - في آداب

الذكر: (٢)

« ينبغي أن يكون المكان الذي يذكر الله فيه نظيفاً خالياً، والذاكر على أكمل الصفات الآتية، وأن يكون فمه نظيفاً، وأن يزيل تغييره بالسواك، وأن يستقبل القبلة، وأن يتدبر ما يقول ويتعقل معناه، وإن جهل

(١) هو الإمام الكبير محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف الجزري - رحمه الله - وُلد بدمشق سنة ٧٥١، ورحل إلى مصر والحرمين، برز في كثير من العلوم، خصوصاً علم القرآن، فإنه تفرّد به وأخذ عنه الناس فيه، وصنّف «النشر في القراءات العشر»، وله - أيضاً - «التوضيح في شرح المصابيح»، «الحصن الحصين» الذي شرحه الإمام الشوكاني فسمّاه «تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين».

(٢) «تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين» للشوكاني (ص ٨٤).

شيئاً تبيّنه، ولا يعتدّ له بشيء مما رتبّه الشارع على قوله حتّى يتلفظ به، ويسمع نفسه، وأفضل الذّكر القرآن إلاّ فيما شرّع بغيره، والمواظب على الأذكار المأثورة صباحاً ومساءً، وفي الأحوال المختلفة هو من الذّاكرين الله كثيراً والذّاكرات، ومن كان له ورد معروف ففاته فليتداركه إذا أمكنه ليعتاد الملازمة عليه.

قال الإمام الشوكاني اليماني^(١) - رحمه الله -

«قوله: «ينبغي أن يكون المكان الذي يُذكر الله فيه نظيفاً خالياً». أقول: وجه هذا أنّ الذّكر عبادة للرب - سبحانه -، والنظافة على العموم قد ورد التّرجيب فيها، والأمر بالبعد عن النجاسة، كما في قوله - تعالى - : ﴿وَتِيَابِكَ فَطَهِّرْ (٤) وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ (٥)﴾ [المدثر: ٤، ٥]، ولا شك أنّ القعود حال الذّكر في مكان متنجّس يخالف آداب العبادة كما في آداب الصّلاة من تطهير مكانها».

(١) انظر: «تحفة الذّاكرين» (ص ٨٤ - ٨٦).

وقوله: « وأن يكون فمه نظيفاً، وأن يزيل تغييره بالسّواك »، **أقول:** وجه هذا أنّ الذكر عبادة باللسان، فتتنظيف الفم عند ذلك أدب حسن، ولهذا جاءت السنّة المتواترة بمشروعية السّواك للصلاة، والعلّة في ذلك تنظيف المحلّ الذي يكون الذكر به في الصلاة، وقد صحّ أنّه - صلى الله عليه - لما سلّم عليه بعض الصحابة تيمّم من جدار الحائط ثمّ ردّ عليه، وإذا كان هذا في مجرد ردّ السّلام، فكيف بذكر الله - سبحانه - فإنّه أولى بذلك، وأخرج أبو داود من حديث ابن عباس عنه - صلى الله عليه - : « كرهت أن أذكر الله إلاّ على طهر »^(١). وصحّحه ابن خزيمة.

قوله: « وأن يستقبل القبلة » **وأقول:** وجه ذلك أنّها الجهة التي شرع الله - سبحانه - أن تكون الصلاة إليها، وهي الجهة التي يتوجّه إلى الله - عزّ وجلّ - منها؛

(١) أخرجه أبو داود (١٧)، وابن ماجه (٣٥٠)، وصحّحه العلامة الألباني - رحمه الله - في «الصحيحه» (٨٣٤) من حديث مهاجر ابن قنفذ - رضي الله عنه - .

ولهذا ورد النهي عن أن يبصق الرجل إلى جهة القبلة معللاً بمثل هذه العلة كما في الأحاديث الصحيحة.»

قوله: «ويتدبر ما يقول ويتعقل معناه، وإن جهل شيئاً تبينه». **أقول:** لا ريب أن تدبر الذآكر لمعاني ما يذكر به أكمل؛ لأنه بذلك يكون في حكم المخاطب والمناجي، لكن وإن كان أجر هذا أتم وأوفى، فإنه لا يُنافي ثبوت ما ورد الوعد به من ثواب الأذكار لمن جاء بها، فإنه أعلم من أن يأتي بها متدبراً لمعانيها متعقلاً لما يراد منها أولاً، ولم يرد تقييد ما وعد به من ثوابها بالتدبر والتفهم.»

قوله: «ولا يعتد له بشيء مما رتبته الشارع على قوله حتى يتلفظ به ويسمع نفسه» **أقول:** أما باعتبار التلفظ فهو معلوم من أقواله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - المصراحة بأن من قال كذا كان له من الأجر كذا، فلا يحصل له ذلك الأجر إلا بما يصدق عليه معنى القول: وهو لا يكون إلا بالتلفظ

باللسان، وأمّا اشتراط أن يسمع نفسه فلم يرد ما يدلّ عليه؛ لأنّه يصدق القول بمجرد التّلفّظ، وهو تحريك اللّسان، وإن لم يسمع نفسه، فينظر ما وجه الاشتراط؟ مع أنه قد تقدّم الحديث الذي في الصّحيحين، «فإن ذكرني في نفسي ذكرته في نفسي»: فإذا كان مجرد الذّكر النفسي مقتضياً للثّواب فكيف لا يكون الذّكر اللّسانيّ الذي قد صدق عليه أنّه قول مقتضياً للثّواب، والحاصل أنّه لا وجه لهذا الاشتراط باعتبار أصل الثّواب، ولا باعتبار كماله، بل قد يكون التّدبّر والتّفهّم بما لا يسمع النّفس من الأذكار أتمّ وأكمل».

قوله: «وأفضل الذّكر القرآن إلّا فيما شرع بغيره»
أقول: ثواب الأذكار قد قدرها الشّارع - ﷺ - وصرّح بما يحصل لفاعلها من الأجر، وهكذا ما ورد في تلاوة القرآن على العموم، وفي تلاوة سورة منه معيّنة، وآيات خاصة - كما هو معروف في مواضعه - وكون هذا

الذكر أفضل إنما يظهر بما يترتب عليه من الأجر، فما كان أجره أكثر كان أفضل، ولا ريب أن كلام الرب - سبحانه - أفضل من حيث ذاته، وأشرف الكلام على الإطلاق، وأين يكون كلام البشر من كلام خالق القوي والقدرة؟ تبارك اسمه، وعلا جدّه، ولا إله غيره.

وأما قوله: إلا فيما شرع بغيره، فذلك في المواطن التي قد ورد النهي عن قراءة القرآن فيها، كما ثبت عنه - صلى الله عليه وسلم - في الصحيح «إني نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً وساجداً»^(١)، وهكذا ما وردت به السنة من الأذكار في الأوقات، وعُقب الصلوات، فإنه ينبغي الاشتغال بما ورد عنه - صلى الله عليه وسلم - فإن إرشاده إليه يدل على أنه أفضل من غيره.

قوله: «والمواظب على الأذكار الماثورة صباحاً ومساءً، وفي الأحوال المختلفة هو من الذّاكرين الله كثيراً

(١) أخرجه مسلم (٩٦١).

والذآكرات». أقول: لاشك أن صدق هذا الوصف، أعني كونه من الذآكرين الله كثيراً والذآكرات أكمل من صدقه على من ذكر الله كثيراً من غير مواظبة، وقد ثبت في الصحيح من حديث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يذكر الله كثيراً على كل أحيانه ^(١). وورد عنه - صلى الله عليه وسلم - «أن أحب العمل إلى الله - تعالى - أدومه» ^(٢).

وقوله: «ومن كان له ورد معروف ففاته تداركه إذا أمكنه ليعتاد الملازمة عليه» أقول: هكذا ينبغي حتى يصدق عليه أنه مديم للذكر مواظب عليه، وقد كان الصحابة - رضي الله عنهم - يقضون ما فاتهم من أذكارهم التي كانوا يفعلونها في أوقات مخصوصة، وثبت في «الصحيح» من حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «من نام عن حزبه من الليل أو

(١) أخرجه مسلم (١٩٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٨/٤)، ومسلم (١٤٠/٨).

شيء منه ، فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر ،
كتب الله له كأنما قرأه من الليل»^(١) .

وقال الإمام العلامة بدر الدين العيني الحنفيّ
- رحمه الله - في آداب الذكر: ^(٢)

« ثُمَّ الذِّكْرُ يَكُونُ بِالْقَلْبِ ، وَيَكُونُ بِاللِّسَانِ ،
وَالْأَفْضَلُ مِنْهُ مَا كَانَ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ جَمِيعًا ، فَإِنْ اقْتَصَرَ
عَلَى أَحَدِهِمَا فَالْقَلْبُ أَفْضَلُ ^(٣) ، ثُمَّ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَتْرَكَ
الذِّكْرَ بِاللِّسَانِ مَعَ الْقَلْبِ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُظَنَّ بِهِ الرِّيَاءُ !! ،
بَلْ يَذْكُرُ بِهِمَا جَمِيعًا ، وَيَقْصِدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ - تَعَالَى - ؛
لَأَنْ تَرَكَ الْعَمَلَ لِأَجْلِ النَّاسِ رِيَاءً ، قَالَهُ الْفَضِيلُ بْنُ
عِيَاضٍ ^(٤) .

(١) أخرجه مسلم (١٦٢٩) .

(٢) انظر : « العلم الهيب في شرح الكلم الطيب » (ص ٦٨ - ٧٠) .

(٣) عليّ خلاف ، والأرجح أن اللسان أفضل .

(٤) النّوويّ في « الأذكار » (ص ١٠) .

وفضيلة الذكر غير منحصرة في التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ونحوها، بل كل عامل لله - تعالى - بطاعته ذاكر لله - عز وجل - .

قال سعيد بن جبير، وغيره من العلماء، وقال عطاء: «مجالس الذكر هي مجالس الحلال والحرام، يتعلم منها كيف يشتري، ويبيع، ويصلي، ويصوم، وينكح، ويطلق، ويحج، ونحو ذلك»^(١).

ويجوز الذكر للمحدث، والجنب، والحائض، والنفساء بأنواعه، غير قراءة القرآن، فإن ذلك حرام على المحدث^(٢).

وينبغي أن يكون الذَّاكِرُ على أكمل الصفات، فإن

(١) ذكره التَّوَوِيُّ في «الأذكار» (ص ١٢).

(٢) على خلاف بين أهل العلم، والراجع فيها الجواز المطلق، والأفضل التوضيح عند قراءة القرآن. انظر «سبل السلام» (١/٣٥٣)، و«المحلى» (٢/٦٠٦)، و«تمام المنة» للالباني (ص ١١٦)، و«الشرح المتع» (١/٢١١) للعثيمين.

كان جالساً في موضع استقبال القبلة وجلس متحشماً متذللاً بسكينة ووقار، مطرقاً رأسه، ولو ذكر على غير هذه الأحوال جاز، لكن إن كان بغير عذر كان تاركاً للفضيلة.

ولا يكره له ذلك؛ لقوله - تعالى - ﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا ﴾ [آل عمران: ١٩١] الآية، وينبغي أن يكون الذكر في موضع نظيف؛ فإنه أعظم في احترام الذكر والمذكور؛ ولهذا مُدِح الذكر في المساجد، والمواضع الشريفة، رويناه عن الإمام الجليل أبي ميسرة قال: « لا يُذكر الله إلا في مكان طيب »^(١).

وينبغي أن يكون فمه نظيفاً، فإن كان فيه نجاسة أزالها بالسواك.

واستعمال السواك عن تغيير الفم مستحب

(١) ذكره النووي في «الآذكار» (ص ١٥).

بالإجماع، فإن كان فيه نجاسة أزالها بالغسل بالماء، فلو
ذكر ولم يغسلها فهو مكروه ولا يَحْرُمُ.

ولو قرأ القرآن وفيه نجس يُكره.

ويُستحبُّ للذَّاكر أن يقطع ذكره عند بعض الأحوال
التي تعرض، كردِّ السَّلَام، وتشميت العاطس، وعند
الخطبة والآذان والإقامة، كذا عند غلبة النَّعاس، وما
أشبه ذلك، وهذه آداب الذُّكر.



فضل مجالس الذكر

[١] عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري - رضي الله عنهما - أنهما شهدا على النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «لا يقعد قوم يذكرون الله - عز وجل - إلا حفتهم الملائكة ، وغشيتهم الرحمة ، ونزلت عليهم السكينة ، وذكرهم الله فيمن عنده» (١) .

[٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : «إن لله - تبارك وتعالى - ملائكةً سيّارةً فضلاً يتبعون مجالس الذكر ، فإذا وجدوا مجلساً فيه ذكر قعدوا معهم ، وحفّ بعضهم بعضاً بأجنحتهم حتى يملأوا ما بينهم وبين السماء الدنيا ، فإذا تفرقوا عرجوا وصعدوا إلى السماء ، قال : فيسألهم الله

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٠) .

- عزّ وجلّ - وهو أعلم بهم - من أين جئتم؟
 فيقولون: جئنا من عند عبادك في الأرض،
 يسبحونك ويكبرونك ويهللونك ويحمدونك
 ويسألونك، قال: وماذا يسألوني؟ قالوا: يسألونك
 جنّتك، قال: وهل رأوا جنّتي؟ قالوا: لا أي ربّ،
 قال: فكيف لو رأوا جنّتي؟ قالوا: ويستجيرونك.
 قال: وممّ يستجيرونني؟ قالوا: من نارك يا رب. قال:
 وهل رأوا ناري؟ قالوا: لا. قال: فكيف لو رأوا
 ناري؟ قالوا: ويستغفرونك. قال: فيقول: قد
 غفرت لهم، فأعطيتهم ما سألوا وأجرتهم بما
 استجاروا، قال: فيقولون: ربّ، فيهم فلان عبداً
 خطاءً إنّما مرّ، فجلس معهم، قال: فيقول: وله
 غفرت، هم القوم لا يشقى بهم جليسهم^(١).

[٣] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

(١) أخرجه مسلم (٢٦٨٩).

قال: «إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا»، قالوا: وما رياض الجنة؟، قال: «حلق الذكر»^(١).

[٤] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «لأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة الغداة حتى مطلع الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل، ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس، أحب إلي من أن أعتق أربعة»^(٢).

(١) أخرجه الترمذي (٣٥١٠)، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٥٦٢).

(٢) رواه أبو داود (١٠٢/١٠)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٣١١٤)، والوادعي في «الجامع الصحيح» (٥٢٥/٢).

ذم الغفلة وعدم الذكر في المجلس

[١] عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلوات الله عليه -: «ما من قوم يجلسون مجلساً لا يذكرون الله فيه، إلا كانت عليهم حسرة يوم القيامة وإن دخلوا الجنة» (١).

[٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلوات الله عليه -: «ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه، إلا قاموا عن مثل جيفة حمار، وكان لهم حسرة» (٢).

(١) رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٩)، وصححه الالباني في «الصحيح» (٨٠)، والوادعي في «الجامع» (٥٣١/٢).
 (٢) أخرجه أبو داود (٤٨٥٥)، وصححه الالباني في «صحيح أبي داود» (٤٠٦٤)، والوادعي في «الجامع» (٥٣١/٢)، وقال: حديث حسن على شرط مسلم.

[٣] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال :
 « ما قعد قومٌ مقعداً لا يذكرون الله فيه ويصلّون على
 النبي، إلا كان عليهم حسرةٌ يوم القيامة، وإن
 أدخلوا الجنة، للثواب »^(١).



(١) أخرجه ابن حبان (٥٩١)، وصححه الوادعي في «الصحيح المسند
 مما ليس في الصحيحين» (١٤٦٢).

الذِّكْرُ وَحَقِيقَةُ التُّورِ الْإِلَهِيِّ

قال العلامة ابن القيم (١) - رحمه الله :-

« أن الذكر نور للذَّكْرِ فِي الدُّنْيَا، وَنور له فِي قبره، وَنور له فِي معاده يسعَى بين يديه على الصَّراطِ، فما استنارت القلوب والقبور بمثل ذكر الله - تعالى -، قال الله - تعالى - : ﴿ أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ﴾ [الأنعام: ١٢٢].

فالأوَّلُ - هو المؤمن استنار بالإيمان بالله ومحبَّته ومعرفته وذكَّره، والآخِرُ: هو الغافل عن الله - تعالى - المعرض عن ذكره ومحبَّته، والشَّانُ كل الشَّانِ والفلاح كل الفلاح فِي النور، والشَّقَاءُ كل الشَّقَاءِ فِي فواته؛

(١) انظر: «الوابل الصَّيْبُ من الكلم الطَّيِّب» (ص ٦٠ - ٦١).

ولهذا كان النبي ﷺ - يُبالغ في سؤال ربه - تبارك وتعالى - حين يسأله أن يجعله في لحمه وعظامه وعصبه وشعره وبشره وسمعه وبصره ومن فوقه ومن تحته وعن يمينه وعن شماله وخلفه وأمامه، حتى يقول: «واجعلني نوراً»^(١).

فسأل ربه - تبارك وتعالى - أن يجعل النور في ذرّاته الظاهرة والباطنة، وأن يجعله محيطاً به من جميع جهاته، وأن يجعل ذاته وجملته نوراً، دين الله - عزّ وجلّ - نور، وكتابه نور، ورسوله نور، وداره التي أعدها لأوليائه نور يتلأأ، وهو - تبارك وتعالى - نور السماوات والأرض ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا

(١) أخرجه البخاري (٦٣١)، ومسلم (٧٦٣) من حديث ابن عباس

غَرَبِيَّةٌ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُّورٌ عَلَى نُورٍ
يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ
بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾ [النور: ٣٥].

